التحديات التي تهدد وحدة ليبيا وسيادتها في ظل التحولات السريعة للمجتمع الدولي

Challenges Threatening The Unity and Sovereignty of Libya in Light of The Rapid Transformations of The International Community

عبدالمنعم قريرة مرعى* ، **كلية القانون، جامعة سرت، ليبيا**
dr.monaemgrera@gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 2021/04/21 تاريخ قبول المقال: 2021/05/16 تاريخ نشر المقال: 2021/05/29

الملخص:

في اطار هذا المقال تناولنا التعريف بموضوع السيادة ومدى اهميتها في القانون الدولي، وكذلك اشرنا الى مدى سلطة الدولة وسلطانها الكامل على اقليمها حتى تنفرد برسم سياستها الداخلية .

واشرنا الى اشكالية الدراسة والمنهجية المتبعة في خطة بحث تتناول مبحثين لكل مبحث مطلبين مستقلين .

وحاولنا طرح الافكار التي تتعلق بالمتغيرات الدولية الراهنة والاثار المترتبة على السيادة الوطنية، وكذلك التحولات التي تواجه الدولة الليبية وتراجع السيادة الوطنية في ظل التحولات الدولية، وتزايد امكانية التدخل الدولي في الشؤون الداخلية، ومرور ليبيا بأسوأ الازمات السياسية بعد عام 2011 م، وتقويض سيادة القانون وسط فوضى على نطاق واسع، والاعتقالات التعسفية والهجمات على المؤسسات الحكومية، وتفاقم مشكلة النزوح، وتنامى الارهاب ، ومحاولة وضع الحلول الناجعة لتفادى مثل هذه الاخطار التي تفتت الوحدة الوطنية وما يطرأ عنها من انقسامات داخلية، وكيفية رفض كل اشكال التدخل الخارجي، وحماية البلد من العبث الخارجي، وتجاوز الوضع المتردي الذى يثير قلق دول الجوار .

الكلمات المفتاحية: السيادة، التحولات الدولية، التدخل الدولي، ليبيا.

Abstract:

Within the framework of this article, we dealt with the definition of the issue of sovereignty and its importance in international law, as well as the extent of the state's full authority over its territory in order to uniquely formulate its internal policy.

We pointed out the issue of the study, the methodology used in the research, and the plan of the research which have been divided into two sections, and each section has two Sub-sections.

We tried to put forward ideas that relate to the current international changes and the implications of national sovereignty, as well as the transformations facing the Libyan state and

* المؤلف المرسل

the decline of national sovereignty in light of international changes. The possibility of international interference in internal affairs has increased, at a time when Libya is going through the worst political crises after 2011, undermining the rule of law in the midst of widespread chaos, arbitrary arrests, attacks on government institutions, aggravation of the displacement problem, and the rise of terrorism. And trying to devise effective solutions to avoid such dangers that fragment national unity and the internal divisions that arise from it, and how to reject all forms of external interference, protect the country from external tampering, and overcome the deteriorating situation that worries the neighboring countries.

With this, we reach the conclusion that includes the research results and suggested recommendations. A list of references has been attached.

Key words: Sovereignty, International Transformations, International Intervention, Libya.

مقدمة:

أولا: التعريف بالبحث:

إن السيادة الوطنية للدول باتت تواجه وضعاً خطراً شهد تفاقماً واضحاً لقيود عرفتها هذه السيادة منذ وقت ليس بالقصير إن لم يكن منذ نشأة الدولة الوطنية ذات السيادة أصلا.

ووصلت الأمور على هذا النحو إلى حد أن بات فريق من المحللين والمعلقين يتحدث عن زوال أو اختفاء ظاهرة السيادة الوطنية، وهو حكم يراه البعض مبالغاً فيه، وإن كان ثمة اتفاق على خطورة ما ألم بالسيادة الوطنية للدول المتوسطة والصغيرة بصفة خاصة.

ومن المؤكد أن تعزيز التطور الديمقراطي الداخلي في الدول سوف يزيد من قدرتها على تحدي القيود الخارجية على سيادتها بقدر ما يوجده هذا التطور من مجتمع متماسك في وجه محاولات الهيمنة الخارجية، وكذلك بقدر ما يقضي على بعض ذرائع التدخل في الشؤون الداخلية للدول ومنها القول بانعدام الديمقراطية أو عدم احترام حقوق الإنسان فيها.

وتعد السيادة من الأفكار الأساسية التي أسس عليها صرح وبنيان القانون الدولي المعاصر، وقد مرت نظرية السيادة بمراحل متعددة، فبعد أن كان نطاق سيادة الدولة على شعبها وإقليمها مطلقا، فإن تطور العلاقات الدولية على مر الزمن حمل معه تعديل على هذا النطاق بصورة تدريجية[1].

وان طبيعة التجربة السياسية التي تخوضها ليبيا وما يتسم به من عمق فكرى يتطلب تجاوز طرق البحث التقليدية في القانون الدولي، فالطبيعة الدولية لا يمكن فهمها دون الخوض في المناخ الفكري الذي تعيش فيه، خاصة الذين لا يعرفون التجربة ولا أبعادها.

وهذا الموضوع يعتبر من الموضوعات الملحة والحية حيث أثار الكثير من التساؤلات التي تحتاج إلى إجابة شافية والتي من أهمها بيان مدى سلطة الدولة وسلطانها الكامل على إقليمها حتى تنفرد برسم سياستها الداخلية وخاصة من النواحي التشريعية والتنفيذية والقضائية.

ولهذا عقدت الكثير من الندوات والمؤتمرات لبحث هذا الموضوع وكان من أهم توصيات المؤتمرات هو القيام بدراسات متخصصة ومتعمقة في الجانب القانوني ومدى ارتباطه بالجانب الدولي من الناحية الفقهية والقانونية.

وان من أهم أساسيات دولة القانون أو بمعنى أدق مقومات الدولة القانونية هو مبدأ المشروعية واستقلال القضاء والتدرج القانوني والفصل بين السلطات ووحدة الاستقلال والسيادة.[2]

ويرى الباحث من خلال هذه المقدمة بأن القانون الدولي لا يتدخل من حيث المبدأ بالشكل أو الكيفية التي تدير بها السلطة تلك الوظائف بوجهيها الداخلي والخارجي، حيث يعد ذلك من الاختصاص الداخلي لكل دولة، ولكن بمستوى علاقاتها مع الدول الأخرى، فلابد أن تباشر باختيار سلطتها لطرق أو كيفية أداء وظائفها من خلال نظام سياسي بسيط أو مركب للدولة. وفقهاء القانون العام يعرفون الدولة على أنها واقعة أو جسم من أجسام القانون العام لابد لنشوئه من عناصره، السلطة السياسية، والبقعة الترابية، والمجموعة السكانية.[3]

ويتناول الباحثون في القانون الدستوري والنظم السياسية موضوع شكل الدولة من حيث توزيع السلطة لاختصاصاتها، فتكون الدولة عندهم بسيطة عندما تنفرد بإدارة شؤونها الداخلية والخارجية سلطة واحدة، فالأمر يتعلق بتوزيع اختصاصات إذ تبقى لكل دولة من الدول شخصيتها الدولية وبذلك تحتفظ باختصاصها الكامل في مباشرة مظاهر سيادتها الداخلية من (تشريع وقضاء وغير ذلك).[4]

ثانيا: أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث وذلك بالنظر إلى موضوعه وهو سيادة الدولة , وسيتناول الباحث موضوع ذي أهمية قانونية سياسية في الوقت المعاصر لما تحتله سيادة الدول في الآونة الأخيرة من موقعا هاما بين المقاييس التي تشير إلى مستوى الحضارة والتقدم في أي بلد من بلدان العالم ، ونظرا لتنوع القوانين والتشريعات فان لها حدود وضوابط ومعايير تضبط عملها وأدائها، وان الأصل فيه هو سيادة الدولة باعتباره حقا من حقوق الدولة الأساسية التي نصت عليها المواثيق والاتفاقات الدولية ذات الصلة وقواعد القانون الدولي العام وعلم السياسة.

ثالثا: إشكالية البحث:

ارتأينا أن نتناول موضوع لطالما أثار خلاف وجدل فقهي حول مشروعيته وهو سيادة الدولة , وسنتعمق في دراسة المخاطر والتحديات التي تهدد وحدة ليبيا وسيادتها من منظور سياسي قانوني لنتعرف على مكامن الخطأ ووضع الحلول المناسبة وفق القوانين المحلية والدولية والاتفاقيات والمواثيق الدولية في ظل التحولات السريعة للمجتمع الدولي ، والتغلب على الصعوبات والعراقيل لإقامة دولة واحدة موحدة في إقليم دولة ليبيا ، وعدم تقسيمها ، والدولة الليبية هي التي تملك التصرف في شؤونها الداخلية بدون تدخل أو وصاية أجنبية على ترابها وسلامة أراضيها ومواطنيها.

رابعا: أسباب اختيار الموضوع

إن السبب الأساسي في اختيار هذا الموضوع , يرجع إلى اهتمام فقهاء القانون الدولي بجملة من المواضيع الأساسية للقانون الدولي ، كان من بينها سيادة الدول لما يمثله هذا الموضوع من أهمية تاريخية تمتد جذورها للحضارات القديمة المرتبطة بواقع الدول، وما لاقى هذا الموضوع من تطورات في الاتفاقيات والقرارات والمؤتمرات الدولية، فضلاً عن تزايد النزاعات المُسلحة بمُختلف صورها على نطاق واسع في دول العالم الثالث بشكل عام، والدول العربية بشكل خاص , ولاسيما بعد عام (1990) بحيث شكل تهديد لسيادة الدول، مثلما حصل في العراق وفلسطين ولبنان سابقاً والآن ليبيا، مما يجعل من دراسة هذا الموضوع ضرورة مُلحة .

وما من شك إن هذا الموضوع يندرج من حيث الدراسة القانونية تحت موضوع القانون الدولي ، وأكدته الاتفاقيات الدولية منها اتفاقية جينيف وفيينا ولاهاي، ورغم التطور في القواعد القانونية الدولية، يتضح انه ليس هناك سلطة تشريعية مركزية لسن التشريع ووضع القواعد وليس هناك سلطة قضائية مركزية تجبر الأطراف المتنازعة على اللجوء إليها أو تنفيذ أحكامها إنما اعتراف صريح من قبل الجماعة الدولية بمبدأ سيادة الدولة وعدم التدخل في شؤونها الداخلية الذي بشأنه أن يحقق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات والاتفاقيات الدولية، وهذا ما تم التأكيد عليه في ميثاق الأمم المتحدة لتنظيم المجتمع الدولي .

خامسا: منهجية البحث

سنتبع المنهج التحليلي الوصفي لدراسة ظاهرة الانقسام، ووضع الحلول الناجعة لتفادى تفتيت أو تلاشي السيادة الليبية وفق القواعد العامة للقانون الدولي.

سادسا: خطة البحث

سنقسم البحث إلى مبحثين سندرس في **المبحث الأول:** السيادة الوطنية من الناحية الجيوسياسية **والمبحث الثاني:** تراجع السيادة الوطنية في ظل التحولات الدولية وأثرها على الدولة الليبية.

المبحث الأول: مفهوم السيادة الوطنية والآثار المترتبة عليها

إن احترام مبدأ استقلال الدولة وسيادتها يوجب على الدول عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، والتزام الدول يضمن للدول جميعا حرية اتخاذ القرارات التي تنسجم ورغباتها، ويمنع الدول من فرض إرادتها على بعضها بعضاً.[5]

والمبدأ العام هو حرية الدولة في تحديد سياستها لتنظيم قواعد الاختصاص القضائي الدولي لمحاكمها الوطنية وذلك طبقا لنظرية السيادة الوطنية وبسلطاتها الثلاثة، وأي خرق لحدود إقليمها يعتبر عمل غير مشروع ويعتبر خرق واضح للقواعد العامة[6]، وحددتها الاتفاقيات الدولية المزمعة بهذا الخصوص وأعطت الدولة حرية في تنظيم مسائلها الداخلية وقوانينها الوطنية مع ما يتماشى مع الإطار العام الذي حدده القانون الدولي.

المطلب الأول: تحديد مفهوم السيادة

على الصعيد الداخلي تعنى السيادة سلطة الدولة في التصرف بحرية في كافة الشؤون الداخلية بصورة عامة، ولا تملك دولة أخرى أو منظمة دولية التصرف في هذه الشؤون، وان الدولة لا يجوز أن تخضع إلى سلطة اعلي منها سواء في الخارج أو الداخل لأنها أيضا تملك السلطـــة العليا في إدارة شؤونها الداخلية.

فالدول متساوية أمام القانون من حيث المراكز القانونية، فلكل دولة أن تباشر نفس الاختصاص بالوظائف التي تباشرها الدول الأخرى، ولا يمكن إجبار الدولة على المثول أمام القضاء الدولي بمجرد رغبة دولة أخرى في طلبها للمثول أمام المحكمة الدولية.

على إن هذه المساواة وان كانت صحيحة من الناحية القانونية، فإن هناك تبايناً من الناحية الواقعية بين الدول من حيث التأثير بحسب قوتها وإمكانياتها.

وتتمتع كل دولة بحرية تامة في أن تتصرف في شؤونها الداخلية والخارجية بمحض إرادتها، دون أن تخضع في ذلك لإرادة دولة أخرى، وينقضي انفراد الدولة بممارسة جميع مظاهر السيادة على الصعيدين الداخلي والخارجي، ويعبر عن المركز السياسي التي تتمتع بكامل الحرية في ممارسة سيادتها بمجرد تمتعها بالاستقلال الكامل، وهو الوضع الطبيعي الذي يحق لكل دولة أن تتمسك به متى توافرت لها مقومات الدولة.

وان النظام السياسي للدولة هو الذي يحدده دستورها أي يحدد الدستور الشكل السياسي لنظام الحكم في الدولة إما برلمانياً فينتخب نواب الشعب بالاقتراع المباشر من المواطنين وتشكل الحكومة من رئيس وزرائها من الحزب الذي حقق أغلبية في البرلمان وتمارس هذه الحكومة السياسة التنفيذية وتكون مسائلة أمام البرلمان.

وإن من أثار استقلال الدولة وتمتعها بالسيادة انه لا يجوز لأية جهة أخرى أن تمارس حقوق السيادة غير السلطة الشرعية فى الدولة وهذا ما يطلق عليه وحدة السيادة، أي أنه توجد في الدولة سلطة تشريعية وتنفيذية وقضائية واحدة، وان تكون السيادة لجميع عناصر الدولة وأركانها بحيث تسيطر الحكومة على الإقليم والشعب المقيم عليه بدون استثناء وتمارس سلطاتها الداخلية وبحرية تامة.

فالعنصر الأساسي اليوم هو الاستقلال إذ أن مفهوم الاستقلال يعبر عن ممارسة سلطة الدولة بكامل اختصاصاتها الداخلية منها أو الخارجية دون أي تدخل، لذلك فالدول تتمتع بالسيادة مع الاحتفاظ بروابط دستورية مع دولة أخرى لا تعد دولاً مستقلة بالمعنى الصحيح، وهذه هي الحالة التي عرفتها دول الكومنولث البريطاني حتى نهاية الحرب العالمية الأولى.

والسلطة السياسية يجب أن تكون قائمة ومنظمة وعليها أن تكون قادرة على تسيير المصالح الإدارية والقضائية فى الداخل مع تمكينها من ممارسة الاختصاصات الدولية، فالقانون يقبل كل الأنظمة السياسية دون أي تمييز مع شريطة أن تقوم هذه الأنظمة على أساس المشروعية القانونية[7].

والسيادة وضع قانوني ينسب للدولة عند توافرها على مقومات مادية من مجموع أفراد وإقليم وهيئة منظمة وحاكمة، وهي تمثل ما للدولة من سلطان تواجه به الأفراد داخل إقليمها وتواجه به الدول الأخرى في الخارج، ومن مقتضيات هذا السلطان أن يكون مرجع تصرفات الدولة في مختلف شؤونها إرادتها وحدها[8].

ويعني ذلك أن سلطة الدولة في الداخل والخارج لا يعلوها أية سلطة، فبعد أن عرفها بودان "بأنها السلطة العليا على المواطنين والرعايا والتي لا تخضع للقوانين" نجد أن عددا كبيرا من الفقهاء اتفقوا على أوصافها: واحدة، لا تتجزأ ولا تقبل التصرف وغير خاضعة للتقادم المكتسب أو للتقادم المسقط[9].

ويمكن الاعتماد على تعريف محكمة العدل الدولية في قضية مضيق "كورفو" سنة 1949 في أن "السيادة بحكم الضرورة هي ولاية الدولة في حدود إقليمها ولاية انفرادية ومطلقة، وان احترام السيادة الإقليمية فيما بين الدول المستقلة يعد أساسا جوهريا من أسس العلاقات الدولية[10].

وتعنى فكرة السيادة بالمفهوم العام للسلطة، ولكن اتصالها بالمفهوم الضيق للسلطة، أي بالهيئة الحاكمة في الدولة، هو الأكثر وضوحاً، ولقد اقترن ظهور هذه الفكرة في القرن السادس.

عشر مع الدفاع عن السلطة الملكية المطلقة (سلطة الإمبراطور)، فى صراعها ضد رجال الإقطاع من جهة، ومحاولات البابا فى الجمع بين السلطة الروحية والسلطة الزمنية من جهة أخري، إذ صاغ فقهاء القانون العام " نظرية الأمير " التى تعنى إن كل ملك أو أمير هو إمبراطور فى مملكته، وبذلك أرادوا أن يبرروا للحاكم سلطته المطلقة على رعاياه فى الداخل، وعلى توجيه شؤون الدولة فى الخارج دون قيد ولا حتى قانون.

وكما هو الحال مع سلطة الدولة فى وضع القوانين، فإن الدولة تملك عادة سلطة تنفيذ القوانين داخل إطار إقليمها، فمن المنطقي أن تطبق الدولة القوانين التى وضعتها فى المقام الأول، ويقتصر مفهوم نطاق السلطة عموماً على القانون الداخلي بتحديد مجال نشاطات الدولة فى وضع وتنفيذ القوانين داخلياً.

وان الدول لا يمكنها وضع قوانين وتشريعات إلا في إطار إقليمها الذي تمارس عليه سيادتها، وبالتالي لا يمكن تطبيق قانونها خارج إقليمها، فالدول لا يمكنها أن تشرع قوانين لدولة أخري.

ويرتبط عنصر الاستقلال بقدرة الدولة على الدخول في علاقات مع الدول الأخرى، ويعكس المفهوم الكلاسيكي للاستقلال حرية الدولة في تبنى الدستور والقوانين والسياسات التي تتمشى وظروفها وبالطريقة التي ترغب فيها، وباختصار، إن حرية الدولة وعدم التدخل في شؤونها الداخلية يجسد عنصر الاستقلال، وهذا يعنى بدوره انه لا توجد أي سلطة فوق أو أعلى من سلطة الدولة.

وإن السلطة مهما كان شكلها فهي ضرورية لوجود الدولة فإذا وجدت جماعات بشرية تعيش على إقليم محدد فلا تشكل دولة ما لم تنتظم في مجتمع سياسي توحده سلطة وبالتالي تضع له دستور لينظم أمور الحياة السياسية داخل إقليم الدولة.

إذا السلطة تعتبر ركن ضروري لوجود الدولة ويحرص المهتمين بالجانب القانوني والقانونيين على عدم التدخل فى السلطة السياسية للدولة ولا يفرض عليها شكلا معينا من الأنظمة السياسية.

فوحدة السلطة هى نتيجة لوحدة الدولة، كما أن الدولة كشخص معنوي تحتاج إلى من يعبر عن إرادتها ويمثلها، وان ممارسة السلطة ليست الحكومة على الصعيد الداخلي تقتضي وجود سلطة واحدة، وان السلطة ليست الحكومة بمعنى السلطة التنفيذية، بل كل السلطات العامة اى التنظيم السياسي والإداري والقضائي الداخلي للدولة.

وبنظرة تحليلية للواقع فإن السيادة الوطنية للدول حقيقة موضوعية ومسلمة قانونية وفق الأعراف والقوانين الدولية الراسخة، ولكن الذي نود أن نقوله ونؤكد عليه إن السيادة الوطنية للدول مهددا فعلا بأمور لم تنص عليها قرارات وقوانين ومواثيق الأمم المتحدة حتى وان نصت حسبما اعتقد فإن سلطانها عليه ضعيف أو معدوم.

المطلب الثاني: نطاق السيادة والمتغيرات الدولية الراهنة والآثار المترتبة على السيادة

مرت نظرية السيادة بمراحل متعددة ، فبعد أن كان نطاق سيادة الدولة على شعبها وإقليمها مطلقا، فإن تطور العلاقات الدولية على مر الزمن حمل معه تعديلا على هذا النطاق بصورة تدريجية.

وإن السيادة الوطنية في الوقت الراهن اهتزت، لكونها عرفت العديد من التحديات على صعيد العديد من القطاعات سواء في المجال الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي، سواء أرادت الدول ذلك أم أبت، مما يجعلنا نتساءل حول أوجه التأثير على مظاهر سيادة الدول خلال فترة النظام العالمي الجديد.

وقد اتجه مفهوم السيادة في الوقت الحاضر نحو منحى جديد ، ذلك أن تحولات النظام الدولي في الميادين الاقتصادية والسياسية والعسكرية أدت إلى انحسار و تآكل فكرة سيادة الدولة الوطنية ، وتعد السيادة من الأفكار الأساسية التي أسس عليها صرح وبنيان القانون الدولي المعاصر، وقد مرت نظرية السيادة بمراحل متعددة ، فبعد أن كان نطاق السيادة الدولة على شعبها وإقليمها مطلقا ، فإن تطور العلاقات الدولية على مر الزمن حمل معه تعديل على هذا النطاق بصورة تدريجي ، وتترتب على فكرة السيادة العديد من الآثار أهمها: تتمتع الدول بكافة الحقوق والمزايا الكامنة في سيادتها، سواء على الصعيد الدولي كإبرام المعاهدات الدولية، وتبادل التمثيل الدبلوماسي والقنصلي وإثارة المسؤولية الدولية للمطالبة بالتعويض عن الأضرار التي أصابتها أو تصيب رعاياها أو إصلاح هذه الأضرار .

وعلى المستوى الداخلي فللدولة حق التصرف في مواردها الأولية وثرواتها الطبيعية، كما يمكنها اتخاذ التدابير التي تراها مناسبة حيال الأشخاص المتواجدين على إقليمها بغض النظر عن صفتهم كمواطنين أو أجانب، والمساواة بين الدول تترتب على السيادة كذلك أن الدول متساوية قانونا، إذ ليس هناك تدرج في السيادات، معنى ذلك أن الحقوق والواجبات التي تتمتع أو تلتزم بها الدول متساوية من الناحية القانونية حتى ولو كان هناك اختلاف بينها من ناحية الكثافة السكانية أو المساحة الجغرافية أو الموارد الاقتصادية.

غير أن مبدأ المساواة في السيادة الذي أقره ميثاق الأمم المتحدة ليس مطلقا، فهناك العديد من الحقوق تتمتع بها الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن ولا تتمتع بها الدول الأعضاء الأخرى منها استخدام حق النقض(الفيتو) وحق تعديل الميثاق[11].

إلا أن هناك على صعيد آخر اتجاه في القانون الدولي يرمي إلى محاولة معالجة عدم المساواة الفعلية، عن طريق وضع قواعد قانونية تقلل من الفروق الصارخة حاليا بعدم جواز التدخل في شؤون الدول الأخرى لعل من أصعب المهمات التي اعترضت الفقه في القانون الدولي وضع تعريف دقيق لما يعبر عنه بالتدخل على المستوى الدولي فهناك من عرفه بأنه "تدخل دكتاتوري من طرف دولة في شؤون دولة أخرى قصد المحافظة على الوضعية الحالية أو تغييرها بهدف المساس بسلامة التراب الوطني والاستقلال السياسي لهذه الدولة.

ويحظر القانون الدولي تدخل أية دولة الشؤون الداخلية لدولة أخرى، إذ كل دولة حرة في اختيار وتطوير نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي، دونما تدخل من جهة أخرى. غير أن سيادة الدولة مقيدة بأحكام القانون الدولي وخاصة فيما يتعلق بحقوق الإنسان وارتكاب جرائم الحرب وجرائم إبادة الجنس البشري فالدولة ليست مطلقة التصرف في ميدان العلاقات الدولية، إذ هي تخضع للقانون الدولي الذي هو مفروض على الدول بناءا على اعتبارات تعلو على إرادتها والذي يورد قيودا على تصرفات الدول، ويحكم علاقاتها مع الدول الأخرى ومع الهيئات الدولية[12].

المبحث الثاني: التحديات التي تواجه الدولة الليبية وتراجع السيادة الوطنية في ظل التحولات الدولية

قد كان من نتائج تراجع مبدأ السيادة الوطنية للدول أن تزايدت إمكانية التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى[13]، فقد تعددت وتنوعت مبررات التدخل الأجنبي من ذلك مثلا، التدخل لاعتبارات إنسانية، والتدخل لحماية حقوق الإنسان وحقوق الأقليات العرقية، والتدخل بدعوى مقاومة الإرهاب الدولي ... الخ ، ولعل من أبرز الموضوعات التي تثار في هذا الصدد عدم وجود معايير واضحة على حقها في أن تقرر الأخذ بأي من الخيارين على أساس مصالحها في كل حالة على حدة ، أي بصورة انتقائية على مقتضى مصالحها، وهو ما يؤدي إلى ما يعرف بمشكلة ازدواجية المعايير أو بسياسة "الكيل بمكيالين " والأمثلة الدالة على ذلك كثيرة.

ومن ثم يضحي التفريط في السيادة مرادفا للتنازل عن حرية المواطنين ، وهو ما يفسر الحساسية الشديدة تجاه أي مساس بالسيادة الخارجية أو الوطنية ، و التمسك بالدفاع عنها ، و عادة ما يشار إلى الجاذبية الكامنة في الأيدولوجيات القومية وقدرتها على اجتذاب الأنصار والمؤيدين كدليل على ذلك ، إلا أن ثمة انتقادات أخلاقية ونظرية موجهة لمفهوم السيادة الخارجية ، فمن الناحية الأخلاقية ، يمثل مفهوم السيادة الخارجية حاجزا يحول دون التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى حتى حال انتهاك هذه الدول الحقوق الطبيعية لمواطنيها ، ومن الناحية النظرية من عدم تلاؤم مقولة الدول المستقلة ذات السيادة مع الواقع وما

يشهده من تزايد الاعتماد المتبادل، فالعولمة مثلا تعني في أحد أبعادها– انتهاء عصر السيادة السياسية، وبزيادة التعاون الدولي يمكن أن نؤكد أن المجال الخاص للدول يتقلص باستمرار كلما انخرطت الدول في علاقات منظمة قانونيا مع الأشخاص الآخرين في المجتمع الدولي[14]

كالتزامها بالاتفاقيات المتعددة الأطراف سواء فيما يتعلق الأمر بحقوق الإنسان أو حفظ السلام أو تحقيق مبادئ الاعتماد المتبادل، وعادة ما تكون الدولة مضطرة بمقتضى التزامها إلى التنازل عن بعض الاختصاصات التي كانت تندرج سلفا ضمن المجال المحفوظ، وذلك لفائدة مؤسسات دولية أو تنظيمات إقليمية، وهي في هذه الممارسة لا تنقص في الواقع من سيادتها بقدر ما تعبر عن تلك السيادة.

وعلى الرغم من ذلك كله فقد ظل مفهوم السيادة كفكرة قانونية مجردة لفترة طويلة محاطا بهالة من القدسية ومنزها عن أي انتقاص أو تشكيك، غير أن مفهوم السيادة قد لحقه التغير بشكل ملموس منذ منتصف القرن العشرين[15].

وأن مبدأ السيادة دائم مستمر لا يتغير، إلا أن صورتها وحقيقتها والمسئوليات التي تنهض بها تتغير مع الزمن أو يعاد توزيعها، ولا تعني التطورات الحادثة الآن نهاية مفهوم السيادة، ولكن تعني أن السيادة قد تغير مفهومها وتم إعادة توزيعها

ومن خلال هذا العرض سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين سندرس فى المطلب الأول التحديات التي تواجه الدولة الليبية، وفى مطلب ثاني الحفاظ على وحدة ليبيا وسيادتها وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: التحديات التي تواجه الدولة وتعيق تقدمها

تواجه ليبيا حالياً أسوأ الأزمات السياسية بعد تقويض سيادة القانون وسط فوضى على نطاق واسع، والاعتقالات التعسفية والهجمات على المؤسسات الحكومية وتفاقم مشكلة النزوح، ونمو وتصاعد وتيرة مطالب احتجاجات الحكم الذاتي في ليبيا هو شوكة في قلب الأمة الليبية، بجانب العداوات الإقليمية الرئيسية واستمرار المنافسات القبلية مع سلطة الحكومة والفراغ السياسي في ليبيا الذي يكمن في المجتمع المدني والجمعيات الأهلية والحقوقية والسياسية يجعلنا نتساءل ما إذا كانت ليبيا "دولة ميليشيا" أم "دولة فاشلة"، خاصة أن ليبيا محاطة من دول تُصنف بأنها شبه فاشلة مثل تشاد والنيجر والسودان، ناهيك عن عدم الاستقرار في مصر، فتفكك الدولة الليبية يبدو هو الخيار، وتدخل دول عظمى للفوز بالجائزة الكبرى.

وتعاني ليبيا من مشكلات أخرى كذلك. فهناك حركة فيدرالية في شرق البلاد تسعى إلى الانفصال عن سلطة الحكومة المركزية، ففي أكتوبر 2013، أعلن قادة تلك الحركة عن إقامة منطقة منفصلة تتمتع بالحكم الذاتي وقاموا بتشكيل حكومة.

وهذا الانقسام بدأ سياسياً وأيديولوجياً ، لكن سرعان ما تحول إلى انقسام مادي جغرافي ، ويلاحظ أن الخلافات والانقسامات في صفوف القوى والأحزاب السياسية الليبية قد ترتب على كل ذلك وجود هوة سياسية عميقة مازالت تشكل مصدراً للتنافر الحاد نشأت عنه ثنائيات ذات دلالة على تشظي وتبعثر حال

الليبيين، وهو ما جسده تسيير البلاد بجهازين تشريعيين وتنفيذيين متنافسين، برلمان وحكومة مستقلة في الشرق الليبي ، يقابلها حكومة في طرابلس الغرب وتداخلت في نطاقهما ليس السياسة والأيديولوجية فقط، وإنما أيضاً المصالح والأجندات السياسية والأمنية والاقتصادية المحلية والخارجية في إطار التجاذب الكبير، وهكذا بدلاً من أن يمثل هذا الاتفاق السياسي بداية مرحلة جديدة من التوافق الوطني أصبح يمثل بذاته نقطة خلاف أضافت المزيد من الانقسام والتعقيد على الموقف الليبي[16].

بشكل عكسي، منها عدم وجود سيادة حقيقية للدولة الليبية تمكنها من الإفلات من سيطرة بعض القوى الخارجية الإقليمية والدولية، والتحرر من تأثيرها، لذلك يصعب الحديث عن حكومة ليبية حرة الإرادة ضمن معطيات الوضع الحالي بسبب تبعية بعض الأطراف السياسية للخارج، وهو ما يجعل المصالحة بعيدة عن التحقق من هذه الزاوية، ومنها كذلك غياب الثقة المتبادلة بين الطرفين، وهو ما يدفع كل طرف إلى تجنب تقديم تنازلات تفضي إلى مصالحة وطنية شاملة[17].

كل هذه العوامل تعيق التفكير ببعض الحلول التي ربما لا يكون ممكناً تحقيقها في الوقت الحالي، لكن ذلك لا يمنع أخذها في الحسبان في حال تغيرت الظروف المحيطة على مجمل القضية الليبية.

وإن استمرار الأمور كما هي عليه، من مفاهيم مغلوطة، وتعقيدات نفسية ذاتية، وتدخلات إقليمية ودولية، وثقة مفقودة، واستمرار طريق المراوغة والمماطلة، والمناورات الإعلامية، وما صاحب ذلك من سلبيات، سيغلق أفق المستقبل، دون إحراز أي تقدم ودون التوصل إلى حلول جذرية تنهي الأزمة الراهنة التي تدمر البلد ومستقبلها، وهو ما تدفع به بعض الأطراف المستفيدة من استمرار الأوضاع كما هي عليه، والحد من التدخلات الخارجية السلبية الإقليمية والدولية.

وقد زاد الأمر سوءً أن هناك أطراف عربية وإقليمية لازالت تعبث بالمشهد الليبي وتمارس دور تعطيلي، وهو ما يدعو إلى التفكير الجاد وبعبارات أكثر التزاما وضع خارطة طريق مبنية على أسس واضحة وبرؤية سياسية بعيداً عن التدخلات الخارجية في الشأن الداخلي الليبي، كأن يركز الليبيون على بناء منظومة أمنية على أسس وطنية تكون مهمتها حماية العملية السياسية والسير قدماً في المطالب الإصلاحية السياسية والاقتصادية.

المطلب الثاني: الحفاظ على وحدة ليبيا وسيادتها

إن الحفاظ على السيادة الوطنية ووحدة ليبيا أرضا وشعبا شرط أساسي وبدونه لا يمكن لأى حل أن يكون شرعيا أو مستداما، وان ما يجمع الليبيين هى المواطنة والإحساس المشترك بالانتماء إلى الوطن الواحد، وان هذه المواطنة الجامعة لا تلغى الخصوصيات المحلية والثقافية وإنما تعززها فى إطار الوطن الواحد.

وان مبدأ الوحدة والسيادة يجب أن يتضمن درجة مهمة من الحكم المحلى المستقل تتراوح بين اللامركزية والفيدرالية بما يمكن من تدعيم وحدة وتكامل مؤسسات الدولة الوطنية والمحلية وضمان فاعلية أدائها .

ويجب رفض كل أشكال التدخل الخارجي فى الشؤون الداخلية الليبية، كما إن حماية ليبيا من العبث الخارجي إنما يمر عبر وحدة الليبيين وتوافقهم، وكذلك التطلع لاستعادة سيادة ليبيا عبر التأسيس لحكم فعلى وناجع تسود فيه الدولة ومؤسساتها الأمنية التى تحمى الوطن والمواطن وتذود عن الحدود.

ومن أساسيات الحفاظ على وحدة ليبيا وسيادتها وسلامة أراضيها تجاوز الوضع المتردي الذي يثير قلق دول جوار ليبيا التي ترى المصلحة في بناء مؤسسات الدولة وتحقيق الأمن والاستقرار، على خلاف الغرب الذي يزيد الوضع تعقيدا ويفتح الباب لمزيد من الانقسام والتناحر وزيادة عدد الدول الفاشلة في المنطقة العربية.

وأكد وزراء الخارجية في بيانهم الختامي عقب اجتماعهم في الجزائر لبحث الملف الليبي أنهم استعرضوا تطورات الوضع في ليبيا خصوصا فيما يتعلق بمسار التسوية السياسية ومستجدات الوضع الأمني والتحديات التي تواجه إنهاء الأزمة وعودة الأمن والاستقرار إلى ربوع البلاد، وجددوا موقفهم الداعم للحل السياسي طبقا لما توصلوا إليه خلال مشاوراتهم السابقة.

وأكد المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بان ليبيا تواجه تحديات كثيرة، ألا وهي الأزمة الإنسانية التي يرجع السبب فيها إلى أن ليبيا تُعدّ نقطة العبور الرئيسية لمئات الآلاف من المهاجرين، والصراع المستمر على السلطة السياسية في أجزاء كثيرة من البلاد.

وفي الوقت نفسه، وعلى الرغم من هذه التحديات، من الهام أن نقدر الجهود التي تبذلها جهات فاعلة عديدة أولها وعلى رأسها الليبيون أنفسهم، علاوة على جيران ليبيا، وشركاء دوليون، ومنظمات إقليمية، يعملون جميعا ابتغاء تحقيق السلام والاستقرار في ليبيا عن طريق الحوار الشامل.[18]

أن تتحمل الأطراف الليبية مسؤولية حفظ وحدة البلاد والحيلولة دون تقسيمها على أسس سياسية أو جغرافية وقبلية، لتجنب الأخطار الكبيرة التي يمكن أن تترتب على تمزيق وحدة البلاد والوقف الفوري لكل الأعمال القتالية، والسعي الجاد لإنجاح الحل السياسي، وتحقيق المصالحة الوطنية، وإبداء النوايا الحسنة والمرونة الكافية لإنجاز توافق يحقق الشراكة الوطنية ويوقف استنزاف مقدرات البلاد، بما يفتح آفاق المستقبل للنهوض والتقدم .

بسط سيادة الحكومة المركزية على مؤسسات الدولة السيادية، والعمل على بناء الأجهزة الأمنية والعسكرية على أسس وطنية تغيب وتنصهر فيها الأبعاد المناطقية والجهوية والقبلية.

والأنجع أن يتم تشكيل قائمة موحدة تضم معظم القوى والأحزاب السياسية بحيث تضمن تمثيلاً أكثر دقة للشرائح الحزبية والاجتماعية المختلفة وعدم هيمنة حزب واحد على المعادلة السياسية،

حينها سيكون من الممكن الحديث عن تشكيل حكومة وحدة وطنية تضطلع بمسؤولية إدارة الشأن العام الليبي دون الخضوع للضغوط الخارجية الإقليمية والدولية.

خاتمة:

تتمتع كل دولة بحرية تامة فى أن تتصرف فى شؤونها الداخلية والخارجية بمحض إرادتها، دون أن تخضع فى ذلك لإرادة دولة أخرى، وينقضي انفراد الدولة بممارسة جميع مظاهر السيادة على الصعيدين الداخلي والخارجي، ويعبر عن المركز السياسي التى تتمتع بكامل الحرية فى ممارسة سيادتها بمجرد تمتعها بالاستقلال الكامل، وهو الوضع الطبيعي الذي يحق لكل دولة أن تتمسك به متى توافرت لها مقومات الدولة.

وما يشار إليه في الفقه القانوني عادة بمبدأ المساواة في السيادة أو مبدأ المساواة بين الدول المستقلة ذوات السيادة، فإنما هو مبدأ نظري ويكاد يكون العمل في الغالب والواقع على غير ذلك .

ومؤدى ذلك أن السيادة ترتبط ارتباطا وثيقا من حيث طبيعتها ومدى اتساع أو ضيق نطاق تطبيقها بقدرات الدولة وإمكاناتها الذاتية، أي أن القوة شرط من شروط ممارسة السيادة والحفاظ عليها، وهو ما يثير في النهاية قضية العدالة الدولية على كافة الأصعدة.

النتائج:

1. إن احترام مبدأ استقلال الدولة وسيادتها يوجب على الدول عدم التدخل فى الشؤون الداخلية للدول الأخرى، والتزام الدول يضمن للدول جميعا حرية اتخاذ القرارات التى تنسجم ورغباتها، ويمنع الدول من فرض إرادتها على بعضها بعضاً.
2. الاستقلال يعنى إن الدولة حرة فى إدارة شؤونها دون تدخل من قبل الغير فباستطاعتها تنظيم حكومتها بالشكل الذي تراه مناسبا لنفسها، وبمعنى أخر إن الدولة تعد السيد المطلق داخل أراضيها.
3. يجب رفض كل أشكال التدخل الخارجي فى الشؤون الداخلية الليبية، كما إن حماية ليبيا من العبث الخارجي إنما يمر عبر وحدة الليبيين وتوافقهم.

التوصيات:

1. عقد ملتقى وطني أيا كان صيغه وترتيبات اجتماعه النهائي على ارض الوطن وذلك تكريسا لمبدأ السيادة والاستقلال وتعبيرا عمليا عن احترام المجموعة الدولية للسيادة الوطنية الليبية.
2. تفادي محاولات عرقلة المسار السياسي لإنهاء الانقسام والتفرغ، وتوحيد صفوف الأطياف الليبية.
3. الاعتراف الدولي بالحكومة وتنصيب رئيسا للدولة، من خلال الإجراءات القانونية المتعارف عليها طبقا لمبادئ الإعلان الدستوري المؤقت، واتساقا مع القانون الدولي المعاصر والمواثيق الدولية.
4. تقريب وجهات النظر عبر حوار ليبي ليبي وتعزيز دور مؤسسات الدولة الليبية واضطلاع كل منها بكامل مسؤولياتها للحفاظ على مقدرات الشعب الليبي.

الهوامش:

1- أحمد أبو الوفا، الوسيط في القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1995-1996 ص:38.

2- فالدولة مفهوم قانوني ولكنها أيضا ظاهرة اجتماعية أو ظاهرة متعددة الجوانب (سياسية، اقتصادية، قانونية) وان المخاطبين بقواعد القانون هم من ترتب لهم الحقوق وتفرض عليهم الالتزامات (الواجبات).

3- انظر د. سامي جمال الدين، القضاء الإداري مبدأ المشروعية، مؤسسة حورس للنشر والتوزيع، الإسكندرية. ط 3 2002 , ص 5. انظر د. على ضوى، القانون الدولي العام، دار الكتب الوطنية، بنغازي، الطبعة الثانية , 2005 ص 78.

4- فتحي بشير، القانون الدولي العام، دار الثقافة، عمان الأردن، ط1975 , ص 101 وما بعدها.

5- عادل احمد الطائي، القانون الدولي العام، التعريف، الأشخاص، المصادر، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2009 , ص 256,255.

6- محمد بوبوش، " أثر التحولات الدولية على مفهوم السيادة الوطنية، " المستقبل العربي، العدد 56، سنة 2006، ص120 .

7- احمد أبو الوفا، الوسيط في القانون الدولي العام، دار النشر، القاهرة ,2003 , ص 126.

8- غازي حسن صابرينى، الوجيز فى مبادئ القانون الدولي العام، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1 , 2007 , ص 111 وما بعدها.

9- علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، منشأة المعارف الإسكندرية، طبعة 1995، ص 103.

10- ريمون حداد، العلاقات الدولية، بيروت، دار الحقيقة، الطبعة الأولى، 2000، ص: 273

11- عبد القادر القادري، القانون الدولي العام، القاهرة، مكتبة المعارف، الرباط، 1984ص 123.

12- سهيل حسين الفتلاوي، الوسيط في القانون الدولي العام، بيروت دار الفكر العربي، 2002، ص 127.

13- عبد الكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام الكتاب الأول المبادئ العامة، عمان مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1998، ص 131.

14- عثمان حسين هندي ونادية جبر عبد الله، العولمة وسيادة الدولة الوطنية، دار الهدى للنشر والتوزيع، 2005، ص 130-131.

15- عبد العزيز النويضي، اشتراطيه حقوق الإنسان: ربط المساعدة باحترام حقوق الإنسان في العلاقات بين الدول، المجلة *المغربية للإدارة المحلية والتنمية*، العدد 18 (1999)، ص 37-38.

16- ممدوح محمود منصور، العولمة، دراسة في المفهوم والظاهر والأبعاد، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، الازريطة، 2003، ص 43.

17- محمد عبدالحفيظ الشيخ، دور المتغير الداخلي في تفادي الانخراط في الأزمة الليبية، مجلة شؤون عربية، ال عدد166، القاهرة، صيف 2016، ص61.

18- يوسف محمد الصواني، ليبيا الثورة وتحديات بناء الدولة، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2013)، ص178، 179.

19- التقرير الرابع عشر للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عملاً بقرار المجلس 1970 (2011)